CD/1683*
3 September 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخـــة ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٢ موجهة من الممثلة الدائمة لآيرلندا إلى الأمين العام لمؤتمر نزع السلاح تحيل فيها النص الانكليزي للورقة المقدمـــة من مصر بالنيابة عن بلدان برنامج العمل الجديد إلى الدورة الأولى للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥

يشرفني أن أحيل إليكم الصيغة الانكليزية للورقة المقدمة من مصر بالنيابة عن بلدان برنامج العمل الجديد إلى الدورة الأولى للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٥.

وأكـــون ممتنة جدا لو تفضلتم بإصدار هذه الورقة كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح وتعميمها على الدول الأعضاء والدول غير الأعضاء المشاركة في المؤتمر.

(التوقيع:) ماري ويلان
السفيرة
الممثلة الدائمة

---

* مستنسخة من الوثيقة الصادرة سابقا NPT/CONF.2005/PC.I/9 بتاريخ ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ كما هي مرفقة.

(A) GE.02-63851 130902 130902

ائتلاف برنامج العمل الجديد

ورقة مقدمة من مصر بالنيابة عن بلدان برنامج العمل الجديد

أولا – خلفية

١- في عام ١٩٩٥، مددت الدول الأطراف صلاحية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية إلى أجل غير مسمى وتعهدت بأن تبذل كل ما في وسعها لكفالة الطابع العالمي لها. وقد تعززت عملية استعراض المعاهدة واعتمدت مبادئ وأهداف لوضع المعاهدة موضع التنفيذ. كما اعتمد القرار المتعلق بالشرق الأوسط كجزء لا يتجزأ من مجموعة التدابير المتخذة عام ١٩٩٥.

٢- وفي عام ١٩٩٦، صدرت بالإجماع عن محكمة العدل الدولية فتوى مفادها أن "هناك التزاما بإجراء مفاوضات بنية حسنة والخروج منها بنتيجة تؤدي إلى نزع السلاح النووي من جميع جوانبه في ظل مراقبة دولية صارمة وفعالة".

٣- وتمثل الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ خطوة إيجابية على طريق نزع السلاح النووي. وعلى وجه الخصوص، قدمت الدول الحائزة لأسلحة نووية والتي قدمت تعهدا لا لبس فيه بالتخلص نهائيا من ترساناتها النووية واتفقت على أن تتخذ خطوات عملية من شأنها أن تؤدي إلى نزع السلاح النووي ولهذه الغاية، كانت هناك ضرورة لتوفر خطوات إضافية لتحسين فاعلية عملية استعراض المعاهدة المعززة.

ثانيا – المبادئ الأساسية

٤- تعد مشاركة المجتمع الدولي ككل أساسية لصيانة وتعزيز السلم والاستقرار الدوليين. وإن الأمن الدولي شأن جماعي يتطلب الالتزام الجماعي. وقد أسهمت المعاهدات التي جرى التفاوض عليها دوليا في ميدان نزع السلاح مساهمة ذات بال في إحلال السلم والأمن الدوليين. كما أن تدابير نزع السلاح النووي التي اتخذت على أساس أحادي وثنائي تكمل النهج المتعدد الأطراف الذي يستند إلى المعاهدات والمتبع في نزع السلاح النووي. ومن الأهمية بمكان أن تطبق المبادئ الأساسية من قبيل الشفافية والتحقق وعدم إمكان التراجع على جميع تدابير نزع السلاح.

٥- نؤكد من جديد على أن أي افتراض من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية يفيد الحيازة غير المحددة لتلك الأسلحة لا يتفق مع سلامة واستدامة نظام عدم انتشار الأسلحة النووية ولا مع تحقيق الهدف الأوسع المتمثل في صيانة السلم والأمن الدوليين.

٦- تكون عدم قابلية الرجوع في نزع السلاح النووي والحد منه والتدابير الأخرى ذات الصلة بمراقبة الأسلحة النووية حتمية. ومن المتطلبات المسبقة والأساسية لتعزيز عدم انتشار الأسلحة النووية التقدم المتواصل الذي لا يمكن الرجوع فيه بشأن الحد من الأسلحة النووية.

٧- تكون كل مادة من هذه المعاهدة ملزمة للدول الأطراف المعنية في جميع الأوقات وفي ظل أية ظروف. ويتحتم مساءلة جميع الدول الأطراف فيما يتعلق بالتقيد الكامل بالتزاماتها بموجب الاتفاقية.

٨- ويجب أن يكون التقدم اللاحق المحرز في ميدان نزع السلاح محددا رئيسيا لتحقيق واستدامة الاستقرار الدولي. وتم تقديم تعهدات في مجال نزع السلاح النووي لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ ويبقى وضع هذه التعهدات موضع التنفيذ أمرا حتميا.

٩- ثم إن إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية سيتطلب في نهاية المطاف تكريس صك عالمي وملزم قانونا يجري تفاوض حوله على صعيد متعدد أو إطار يشتمل على مجموعة من الصكوك التي يدعم بعضها بعضا.

ثالثا - التطورات منذ المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠

١٠- لم يتم إحراز تقدم يذكر حتى الآن على صعيد تنفيذ الخطوات الثلاث عشرة المتفق عليها في المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠.

١١- ويظل يساورنا القلق لأن البيئة الأمنية والسياسات الأمنية والنظريات الدفاعية في مرحلة ما بعد الحرب الباردة لم تزل تستند وإلى حيازة الأسلحة النووية. ولم يتجسد بعد الالتزام بالتقليل من دور الأسلحة النووية في ميدان السياسات الأمنية والنظريات الدفاعية. كما أن عدم إحراز أي تقدم لا يتفق والتعهدات التي لا لبس فيها والتي أخذتها على نفسها الدول الحائزة للأسلحة النووية بالتخلص نهائيا من ترساناتها النووية.

١٢- بالإضافة إلى ذلك، يساورنا قلق بالغ حيال النهوج الناشئة فيما يخص دور الأسلحة النووية في المستقبل بوصفها جزءا من الاستراتيجيات الأمنية الجديدة.

١٣- وظل مؤتمر نزع السلاح قاصرا عن التعامل مع نزع السلاح النووي واستئناف المفاوضات بشأن وضع معاهدة متعددة الأطراف تستند إلى عدم التمييز ويمكن التحقق منها على نحو متعدد الأطراف وفعال على الصعيد الدولي يحظر بموجبها إنتاج المواد الانشطارية لأغراض الأسلحة النووية أو النبائط النووية المتفجرة الأخرى مع الأخذ بعين الاعتبار الأهداف المتوخاة من نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. ولم تتحقق حتى الآن توقعات إحراز تقدم التي أسفر عنها المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠.

١٤- وعلى الرغم من انطلاق عملية تنفيذ نظام الرصد الدولي لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية، لم يبدأ نفاذ هذه المعاهدة حتى الآن.

١٥- ولا تتوفر هناك أية مؤشرات على قيام الدول الحائزة للأسلحة النووية بزيادة تدابير الشفافية.

١٦- وقد قامت دولة واحدة حائزة للأسلحة النووية باتخاذ تدابير من جانب واحد لتخفيض الحالة التشغيلية لمنظومات أسلحتها النووية.

١٧- ولا يتوفر حتى الآن أي دليل على اتخاذ تدابير ملموسة متفق عليها بشأن تخفيض الحالة التشغيلية لمنظومات الأسلحة النووية.

١٨- وليس هناك ما يشير إلى قيام الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ببذل جهود بشأن العملية التي تؤدي إلى التخلص النهائي من الأسلحة النووية. بل على العكس من ذلك هناك علامات مثيرة للخوف على قيام هذه الدول بتطوير أجيال جديدة من الأسلحة النووية.

١٩- في الوقت الذي نرحب فيه بخطابات نوايا الولايات المتحدة والاتحاد الروسي المتعلقة بإجراء تخفيضات جوهرية في ما تم وزعه من ترساناتهما النووية، يساورنا قلق بالغ إزاء استمرار احتمال استخدام هذه الأسلحة. وعلى الرغم من النوايا والمنجزات السابقة المتعلقة بالحد من جانب واحد أو بشكل ثنائي من انتشار الأسلحة النووية لا يزال مجموع عدد الأسلحة النووية التي جرى نشرها وتخزينها يربو على الآلاف.

٢٠- وهناك انشغال مثاره أن الإخطار الصادر عن إحدى الدول الأطراف بالانسحاب من معاهدة الحد من شبكات القذائف المضادة للقذائف التسيارية وعنصر عدم التيقن الذي يضيفه هذا الانسحاب وتأثيره على الاستقرار الاستراتيجي بوصفه عاملا مهما يساهم في نزع السلاح النووي وييسره، ستكون له نتائج سلبية على نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين. ويمكن أن تترتب عليه عواقب وخيمة أيضا بالنسبة إلى مستقبل الأمن العالمي كما يمكن أن يوجد أساسا منطقيا وواضحا لاتخاذ إجراءات لا تستند سوى إلى هموم تساور طرفا واحدا فحسب. وأي إجراء من هذا القبيل، بما في ذلك تطوير شبكات دفاع صاروخية، مما يؤثر تأثيرا سلبيا على نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي هو إجراء يثير قلق المجتمع الدولي. ويساور القلق إزاء الخطر الذي يشكله سباق تسلح جديد على الأرض وفي الفضاء الخارجي.

٢١- إن المنجزات التي تحققت والبشائر التي اقترنت بها العملية الثنائية التي انطلقت في إطار معاهدة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها، بما في ذلك الإمكانية التي أتاحتها لكي تتطور وتغدو آلية متعددة

الأطراف وشاملة لجميع الدول الحائزة لأسلحة نووية، ولكي تفكك وتدمر عمليا الأسلحة النووية، وهي العملية التي تعهدت بها هذه الدول في سعيها للتخلص من الأسلحة النووية، هي اليوم في خطر.

٢٢- وقـــرر رؤســـاء الدول والحكومات في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية أن يسعوا للتخلص من أسلحة الدمار الشامل، وخاصة الأسلحة النووية، وأنه يبقوا على جميع الخيارات مفتوحة لتحقيق هذه الغاية، بما في ذلك إمكانية انعقاد مؤتمر دولي لتعيين طرق القضاء على الأخطار النووية.

٢٣- ويساورنا القلق إزاء استبقاء خيار الأسلحة النووية من جانب تلك الدول الثلاث التي تقوم بتشغيل مرافق نووية غير آمنة والتي لم تنضم إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، فضلا عن عدم تخليها عن ذلك الخيار.

٢٤- وأحـــرز تقدم على صعيد ما تم إنشاؤه لاحقا من المناطق الخالية من الأسلحة النووية في بعض الأقاليم، وبخاصة، التحرك نحو إخلاء نصف الكرة الجنوبي والمناطق المجاورة من هذه الأسلحة. وفي هذا السياق، يعد تصديق جميع دول المنطقة والدول المعنية على معاهدات تلاتيلولكو وراروتونغا وبانكوك وبيليندابا ذا أهمية كبيرة. إذ ينبغي لهم أن يعملوا معا لتيسير انضمام جميع الدول المعنية، إن لم تكن قد انضمت، إلى بروتوكولات معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وينبغي تشجيع الدول الأطراف في تلك المعاهدات على بلوغ أهدافها المشتركة بغية تعزيز التعاون فيما بين المناطق الخالية من الأسلحة النووية وأن يعملوا معا عن طريق أنصار إقامة مناطق أخرى من هـــذا القبيل. ومن جهة أخرى، لم يحرز أي تقدم في مضمار إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا والأقاليم الأخرى.

رابعا - الدرب الذي سنسير عليه مستقبلا

٢٥- لا نزال مصممين على السعي بحزم متواصل للتنفيذ التام والفاعل للاتفاقات الجوهرية التي تم التوصل إليها في المؤتمـــر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠. إذ توفر هذه النتيجة الخطة اللازمة لتحقيق نزع السلاح النووي.

٢٦- يجـــب أن تقـــدم الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى الدول غير الحائزة لها ضمانات أمنية ملزمة قانونا ومتفاوضا عليها تفاوضا متعدد الأطراف. وينبغي للجنة التحضيرية أن تتقدم بتوصيات إلى المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٥ حول طرائق إجراء المفاوضات الفورية بشأن هذه المسألة. ولحين اختتام مثل هذه المفاوضات، ينبغي للدول الحائزة لأسلحة نووية أن تحترم التزاماتها القائمة بهذا الخصوص بشكل تام.

٢٧- ويجـــب على الدول الحائزة لأسلحة نووية زيادة درجة شفافيتها وإمكانية مساءلتها بخصوص ترساناتها النووية وبشأن تنفيذها لتدابير نزع السلاح.

٢٨- يلـــزم عـــلى الـــدول الحائزة للأسلحة النووية أن تبذل مزيدا من الجهود للحد بشكل فاعل من انتشار ترساناتها النووية من طرف واحد. كما أن قيام الدول الحائزة لأسلحة نووية بإضفاء الطابع الرسمي على إعلاناتها من جانب واحد في اتفاق ملزم قانونا يتضمن أحكاما تكفل الشفافية والتحقق وعدم الرجوع يعد أمرا أساسيا. وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تضع في اعتبارها أن الحد من نشر الأسلحة يعد علامة إيجابية لكنه ليس بديلا للتخلص الفعلي من الأسلحة النووية.

٢٩- ويتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية تنفيذ التزاماتها بشأن عدم انتشار الأسلحة النووية لتطبيق مبدأ عـــدم الرجوع وذلك بتدمير ما تمتلكه من رؤوس حربية نووية في سياق الحد من الأسلحة النووية الاستراتيجية وتجنـــب الاحتفاظ بها في حالة تسمح بإمكان نشرها من جديد. ومع أن الحد من نشر الأسلحة وخفض حالتها التشغيلية يمثلان علامة إيجابية، إلا أنه لا يمكن أن يكون بديلا عن تخفيضات الأسلحة التي لا رجعة فيها والتخلص النهائي من الأسلحة النووية.

٣٠- وينـــبغي أن تشكل زيادة الحد من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية أولوية على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها. وينبغي تنفيذ الحد من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية بأسلوب شفاف لا رجعة فيه وأن يتضـــمن الحـــد من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية والتخلص منها في جميع المفاوضات المعنية بالحد من الأسلحة. وفي هذا السياق، ينبغي اتخاذ إجراءات عاجلة لتحقيق ما يلي:

(أ) المزيد من الحد من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، والتي تستند إلى المبادرات من جانب واحد وبوصفها جزءا لا يتجزأ من عملية الحد من الأسلحة النووية ونزع السلاح؛

(ب) تحقـــيق المـــزيد مـــن بـــناء الثقة وتدابير الشفافية لتقليص التهديدات التي تمثلها الأسلحة النووية غير الاستراتيجية؛

(ج) اتخاذ تدابير ملموسة متفق عليها لزيادة تخفيض الحالة التشغيلية لشبكات الأسلحة النووية؛

(د) وإضفاء الطابع الرسمي على الترتيبات الثنائية غير الرسمية القائمة فيما يخص الحد من الأسلحة النووية غير الاستراتيجية، مثل الإعلانات الصادرة عن بوش وغورباتشوف عام ١٩٩١، لتحويلها إلى اتفاقات ملزمة قانونا.

٣١- يجـــب عـــلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ الخطوات اللازمة لانخراط الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية جميعها في عملية تؤدي إلى تخلصها نهائيا من الأسلحة النووية.

٣٢- نؤكـــد عـــلى أهمية وإلحاح التوقيع والمصادقة على معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية للتبكير ببدء نفاذهـــا دون تـــأخير ودون أية شروط. ولعل هذا الأمر يزداد إلحاحا خاصة وأن عملية إنشاء نظام دولي لرصد

تجارب الأسلحة النووية بموجب معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية عملية متقدمة أكثر من الفرص الحقيقية لبدء نفاذ المعاهدة. وهذا الوضع لا يتمشى مع فكرة صياغة معاهدة عالمية وشاملة لحظر تجارب الأسلحة النووية. ومن الضروري في هذه الأثناء أن نصون دعم الوقف المؤقت ونتمسك بتعليق للتفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أية تفجيرات نووية أخرى لحين بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية. ويكون التقيد التام بمقاصد معاهدة الحظر الشامل للتجارب وأهدافها وأحكامها أمرا حتميا.

٣٣- ينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن ينشئ، دون تأخير، لجنة مخصصة تتصدى لنزع السلاح النووي.

٣٤- وينبغي لمؤتمر نزع السلاح أن يستأنف مفاوضاته بشأن معاهدة تقوم على أساس عدم التمييز وتكون متعددة الأطراف ويمكن التحقق منها دوليا بشكل فعال يحظر بموجبها إنتاج المواد الانشطارية لأغراض استخدامها في الأسلحة النووية أو في نبائط نووية متفجرة أخرى وتأخذ بنظر الاعتبار الأهداف المتوخاة من نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.

٣٥- ولمؤتمر نزع السلاح، بوصفه منتدى التفاوض الوحيد المتعدد الأطراف، الدور الرئيسي في التفاوض بشأن اتفاق أو اتفاقات متعددة الأطراف، بحسب الاقتضاء، حول منع سباق التسلح من جميع جوانبه في الفضاء الخارجي. وينبغي للمؤتمر إكمال دراسة وتحديث الولاية المنصوص عليها في مقرره الصادر في ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٢، وإنشاء لجنة مخصصة بأسرع وقت ممكن.

٣٦- يجب على المجتمع الدولي أن يضاعف جهوده لتحقيق الالتزام العالمي بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وأن يكون متيقظا لأية خطوات يمكن أن تقوض تصميمه على منع انتشار الأسلحة النووية. ويجب على تلك الدول الثلاث[1] التي هي ليست أطرافا في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية حتى الآن، أن تنضم فورا ودون شروط إلى المعاهدة بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، وإنفاذ الاتفاقات المطلوبة بشأن الضمانات الشاملة، بالإضافة إلى البروتوكول النموذجي الإضافي، لضمان عدم انتشار الأسلحة النووية، والقيام بشكل واضح وعاجل بعكس توجه أية سياسات ترمي إلى تطوير أو نشر أسلحة نووية، والإحجام عن أية إجراءات يمكن أن تقوض السلم والأمن الإقليميين والدوليين وجهود المجتمع الدولي الرامية إلى نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.

٣٧- ويجب تنفيذ المبادرة الثلاثية للوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الروسي والولايات المتحدة، وينبغي إيلاء اعتبار لإمكانية أن تشمل هذه المبادرة دولا أخرى حائزة للأسلحة النووية.

٣٨- ينبغي لجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخذ في أسرع وقت عملي ممكن ترتيبات لجعل المواد الانشطارية التي لم تعد لازمة للأغراض العسكرية تخضع للتحقق الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية أو أي جهة دولية أخرى ذات شأن.

٣٩- يجب التقيد بالمعاهدات الدولية في ميدان نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي، ويتعين الوفاء على النحو الواجب بالالتزامات التي تنبثق من هذه المعاهدات.

٤٠- ينبغي لجميع الدول أن تمتنع عن اتخاذ أية إجراءات يمكن أن تؤدي إلى سباق تسلح نووي جديد أو تؤثر على نحو سلبي في نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي.

خامسا - عملية الاستعراض المعززة

٤١- ينبغي للجنة التحضيرية أن تتناول المسائل الإجرائية اللازمة لدفع عجلة عملها إلى الأمام وكذلك المسائل الجوهرية كما هو مقرر في نتائج عمليات الاستعراض لعامي ١٩٩٥ و٢٠٠٠، وأن تكفل لهذه المسائل الجوهرية التي تم التداول بشأنها أن تسجل في الموجز الوقائعي للجنة التحضيرية.

٤٢- ينبغي للجنة التحضيرية أن تركز بشكل موضوعي على نزع السلاح النووي لكي تكفل المكاشفة الحقيقية في التقارير التي تقدمها الدول لما تحققه من تقدم في مجال نزع السلاح النووي. وسيتم تقييم هذه المكاشفة عند النظر في هذه التقارير التي وافقت الدول الأطراف على تقديمها.

٤٣- ينبغي للجنة التحضيرية أن تنظر في التقارير المنتظمة التي ستقدمها جميع الدول الأطراف بشأن تنفيذ المادة السادسة والفقرة ٤(ج) من مقرر عام ١٩٩٥. كما ينبغي لعملية الاستعراض المعززة المنصوص عليها في الوثيقة الختامية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠٠٠ والمتعلقة بتنفيذ المعاهدة والمقررين ١ و٢ فضلا عن القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اعتمد في عام ١٩٩٥ أن تنفذ تنفيذا كاملا.

٤٤- ينبغي أن تقدم هذه التقارير إلى كل دورة من دورات اللجنة التحضيرية. وينبغي للتقارير المتعلقة بالمادة السادسة أن تغطي المسائل والمبادئ التي عالجتها الخطوات الثلاث عشرة وأن تشتمل على معلومات دقيقة وكاملة عن كل خطوة من هذه الخطوات (كأن تشتمل، *في جملة أمور*، على عدد الرؤوس الحربية ومواصفاتها ومنظومات إطلاقها القائمة وعدد عمليات الخفض ومواصفاتها وتدابير الإنذار وما هو ممتلك راهنا من المواد الانشطارية فضلا عن الحد من هذه المواد ومراقبتها والمنجزات التي تحققت في مجالات عدم الرجوع والشفافية وإمكانية التحقق). وينبغي لهذه التقارير أن تعالج السياسات والنوايا الراهنة، فضلا عن التطورات الحاصلة في هذه المجالات.

الحاشية

(١) الهند وباكستان وإسرائيل.

- - - - -